

لسان العرب

(حكم) □ سبحانه وتعالى أَدْحَكَمُ الحَاكِمِينَ وهو الحَكِيمُ له الحُكْمُ سبحانه
وتعالى قال الليث الحَكَمُ □ تعالى الأزهري من صفات □ الحَكَمُ والحَكِيمُ والحَاكِمُ
ومعاني هذه الأسماء متقاربة و□ أعلم بما أَرَادَ بها وعلينا الإيمانُ بِأَنهَا من أَسْمَاءِ
ابن الأثير في أَسْمَاءِ □ تعالى الحَكَمُ والحَكِيمُ وهما بمعنى الحَاكِمِ وهو القاضي
فَهُوَ فَعِيلٌ بمعنى فاعِلٍ أو هو الذي يُحْكِمُ الأَشْيَاءَ ويتقنها فهو فَعِيلٌ بمعنى
مُفْعَلٍ وقيل الحَكِيمُ ذو الحِكْمَةِ والحَكْمَةُ عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل
العلوم ويقال لِمَنْ يُحْسِنُ دَقَائِقَ الصَّنَاعَاتِ وَيُتْقِنُهَا حَكِيمٌ والحَكِيمُ يجوز أن
يكون بمعنى الحَاكِمِ مثل قَدِيرٍ بمعنى قادرٍ وَعَلِيمٍ بمعنى عالمٍ الجوهرى الحُكْمُ
الحِكْمَةُ من العلم والحَكِيمُ العالمُ وصاحب الحِكْمَةِ وقد حَكُمَ أي صار حَكِيمًا
قال النَّمِرُ بن تَوَلِّبٍ وَأَبُو غَيْصٍ بَغِيضَكَ بَغِيضًا رُوِيَ إِذَا أَنْتَ حَاوَلْتَ أَنْ
تَحْكُمَ أَي إِذَا حَاوَلْتَ أَنْ تَكُونَ حَكِيمًا والحُكْمُ العِلْمُ والفقهاء قال □ تعالى
وَأَتَيْنَاهُ الحُكْمَ صَدِيدًا أي علماف وبقهاً هذا لِيَحْيَى بن زَكَرِيَّا وكذلك قوله
الصَّامِتُ حُكْمٌ وقليلُ فاعِلُهُ وفي الحديث إنَّ من الشعر لحُكْمًا أي إن في الشعر
كلامًا نافعًا يمنع من الجهل والسَّفَهَ وَيَنْهَى عَنْهَا قيل أَرَادَ بها المواعظ والأمثال
التي ينتفع الناس بها والحُكْمُ العِلْمُ والفقهاء بالعدل وهو مصدر حَكَمَ
يَحْكُمُ ويروى إن من الشعر لحِكْمَةٌ وهو بمعنى الحُكْمِ ومنه الحديث الخِلافةُ في
قُرَيْشٍ والحُكْمُ في الأنصارِ صَهْمٌ بهم بالحُكْمِ لأن أكثر فقهاء الصحابة فيهم منهم
مُعَاذُ ابن جَدِيلٍ وَأُبَيُّ بن كَعْبٍ وزيد بن ثابت وغيرهم قال الليث بلغني أنه نهى أن
يُسَمَّى الرجلُ حَكِيمًا .

(* قوله « أن يسمى الرجل حكيماً » كذا بالأصل والذي في عبارة الليث التي في التهذيب
حكماً بالتحريك) قال الأزهري وقد سمى الناس حَكِيمًا وحَكَمًا قال وما علمتُ
النَّهْيَ عن التسمية بهما صَحِيحًا ابن الأثير وفي حديث أبي شُرَيْحٍ أنه كان يكنى أبا
الحَكَمِ فقال له النبي A إن □ هو الحَكَمُ وكناه بأبي شُرَيْحٍ وإنما كَرِهَ له ذلك
لئلا يُشَارِكَ □ في صفته وقد سمى الأَعشى القصيدة المَحْكَمَةَ حَكِيمَةً فقال
وَعَرِيذَةُ تَأْتِي المُلُوكَ حَكِيمَةً قد قُلَّتْهَا لِيُقَالَ من ذا قَالَهَا ؟ وفي الحديث في
صفة القرآن وهو الذِّكْرُ الحَكِيمُ أي الحَاكِمُ لكم وعليكم أو هو المَحْكَمُ الذي لا
اختلاف فيه ولا اضطراب فَعِيلٌ بمعنى مُفْعَلٍ أَدْحَكَمَ فهو مُحْكَمٌ وفي حديث ابن عباس

قرأت المذكّمة على عهد رسول الله ﷺ يريد المضمّصّ لـ من القرآن لأنه لم يندسخ
منه شيء وقيل هو ما لم يكن متشابهاً لأنه أذكّم بيانُه بنفسه ولم يفتقر إلى غيره
والعرب تقول ذكّمت وأذكّمت وذكّمت بمعنى مَنَعَتْ ورددت ومن هذا قيل للحاكم
بين الناس حاكمٌ لأنه يَمْنَعُ الظالم من الظلم وروى المنذري عن أبي طالب أنه قال في
قولهم ذكّمنا بيننا قال الأصمعي أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم قال ومنه سميت
ذكّمة اللجام لأنها ترُدُّ الدابة؟ ومنه قول لبيد أذكّم الجنثي سيفُ
عَوْرَاتِهَا كُلِّ حِرْبَاءٍ إِذَا أُكْرِهَ صَلِّ وَالْجِنْتِي سَيْفُ الْمَعْنَى رَدُّ السيفِ
عن عَوْرَاتِ الدَّرْعِ وَهِيَ فُرْجُهَا كُلِّ حِرْبَاءٍ وَقِيلَ الْمَعْنَى أَعْرَزَ الْجِنْتِي وَهُوَ
الزَّرَادُ مَسَامِيرُهَا وَمَعْنَى الإِذْكَامِ حِينَئِذٍ الإِذْرَارُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ الْحُكْمُ الْقَضَاءُ
وَجَمْعُهُ أَذْكَامٌ لَا يَكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَقَدْ ذَكَمَ عَلَيْهِ بِالْأَمْرِ يَذْكَمُ ذُكْمًا
وَدُكُومَةً وَحُكْمَ بَيْنَهُمْ كَذَلِكَ وَالْحُكْمُ مَصْدَرُ قَوْلِكَ ذَكَمَ بَيْنَهُمْ يَذْكَمُ أَي قَضَى وَذَكَمَ
لَهُ وَحُكْمَ عَلَيْهِ الْأَزْهَرِيُّ الْحُكْمُ الْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ قَالَ النَّابِغَةُ وَادُّكْمُ كَحُكْمِ فَتَاةِ
الْحَيِّ إِذْ نَظَرَتْ إِلَى حَمَامٍ سَرَعَ وَارِدُ الثَّمَدِ .

(* قوله « حمام سراع » كذا هو في التهذيب بالسين المهملة وكذلك في نسخة قديمة من
الصحاح وقال شارح الديوان ويروى أيضاً شرع بالشين المعجمة أي مجتمعة) .
وحكى يعقوب عن الرُّوَاةِ أن معنى هذا البيت كُنْ ذَكَيْمًا كفتاة الحي أي إذا قلت
فأصب كما أصابت هذه المرأة إذ نظرت إلى الحمام فأذمتها ولم تُخْطِئْ عِدْدها
قال ويدلُّك على أن معنى الذكّم كُنْ ذَكَيْمًا قولُ الذّمَرِ بنِ تَوَلِّبٍ إِذَا أَنْتَ
حَاوَلْتِ أَنْ تَذْكَمَّا يَرِيدُ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ ذَكَيْمًا فَكُنْ كَذَا وَلَيْسَ مِنَ الْحُكْمِ فِي
الْقَضَاءِ فِي شَيْءٍ وَالْحَاكِمُ مُنْذَفِذُ الْحُكْمِ وَالْجَمْعُ ذُكَّامٌ وَهُوَ الذَّكَامُ وَحَاكِمَةٌ إِلَى
الذَّكَامِ دَعَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ وَبِكَ حَاكِمَةٌ أَي رَفَعَتْ الْحُكْمَ إِلَيْكَ وَلَا ذُكْمَ إِلَّا لَكَ
وَقِيلَ بِكَ خَاصِمَةٌ فِي طَلَبِ الْحُكْمِ وَإِبْطَالِ مَنْ نَازَعَنِي فِي الدِّينِ وَهِيَ مَفَاعَلَةٌ مِنْ
الْحُكْمِ وَذَكَمُوهُ بَيْنَهُمْ أَمْرُهُ أَنْ يَحْكَمَ وَيُقَالُ ذَكَمْنَا فُلَانًا فِيمَا بَيْنَنَا أَي
أَجَزْنَا ذُكْمَهُ بَيْنَنَا وَذَكَمَهُ فِي الْأَمْرِ فَادَّتْكَمَ جَازَ فِيهِ ذُكْمُهُ جَاءَ فِيهِ
الْمَطَاوَعُ عَلَى غَيْرِ بَابِهِ وَالْقِيَاسُ فَتَذَكَمَ وَالاسْمُ الْأُذْكَومَةُ وَالْحُكُومَةُ قَالَ
وَلَمْ يَثَلِّ الَّذِي جَمَعَتْ لِرَبِّهِ ال دَهْرِي يَأْبَى ذُكُومَةَ الْمُقْتَالِ يَعْنِي لَا
يَنْدَفِذُ ذُكُومَةً مِنْ يَذْكَمُ عَلَيْكَ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَمَعْنَاهُ يَأْبَى ذُكُومَةَ الْمُحْتَكَمِ
عَلَيْكَ وَهُوَ الْمُقْتَالُ فَجَعَلَ الْمُحْتَكَمَ الْمُقْتَالُ وَهُوَ الْمُفْتَعِلُ مِنَ الْقَوْلِ حَاجَةٌ مِنْهُ
إِلَى الْقَافِيَةِ وَيُقَالُ هُوَ كَلَامٌ مُسْتَعْمَلٌ يُقَالُ اقْتَلَّ عَلَيَّ أَي ادَّتْكَمُ وَيُقَالُ ذَكَمْتُهُ
فِي مَالِي إِذَا جَعَلْتَهُ إِلَيْهِ الْحُكْمَ فِيهِ فَادَّتْكَمَ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ وَادَّتْكَمَ فُلَانٌ فِي مَالِ

فلان إذا جاز فيه دُكْمُهُ والمُحَاكِمَةُ المُخَاصِمَةُ إلى الحَاكِمِ وَاذْتِكَاكُمُوا إلى الحَاكِمِ وتَحَاكِمُوا بمعنى وقولهم في المثل في بيته يُؤْتَى الحَاكِمُ الحَاكِمُ بالتحريك الحَاكِمِ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ أَقَادَتِ بَنَدُو مَرَّوَانَ قَيْسًا دِمَاءَنَا وَفِي إِنْ لَمْ يَدْحُكُمُوا حَاكِمٌ عَدْلٌ وَالْحَاكِمَةُ الْقَضَاءُ وَالْحَاكِمَةُ الْمُسْتَهْزِئُونَ وَيُقَالُ حَاكَمْتُ فُلَانًا أَي أَطْلَقْتُ يَدَهُ فِيمَا شَاءَ وَحَاكَمْنَا فُلَانًا إِلَى إِنْ أَي دَعَوْنَاهُ إِلَى حَاكِمٍ إِنْ وَالْمُحَاكِمَةُ الشَّارِبُ وَالْمُحَاكِمَةُ الَّذِي يُحَاكِمُ فِي نَفْسِهِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَالْخَوَارِجُ يُسَمُّونَ الْمُحَاكِمَةَ لِإِنْكَارِهِمْ أَمْرَ الْحَاكِمِينَ وَقَوْلُهُمْ لَا حَاكِمَ إِلَّا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَتَحَاكِمُ الْحَرُورِيَّةُ قَوْلُهُمْ لَا حَاكِمَ إِلَّا إِنْ وَلَا حَاكِمَ إِلَّا إِنْ وَكَأَنَّ هَذَا عَلَى السَّلْبِ لِأَنَّهُمْ يَنْفُونَ الْحَاكِمَ قَالَ فَكَأَنِّي وَمَا أُزَيِّنُ مِنْهَا قَعْدِيٌّ يُزَيِّنُ التَّحَاكِيمًا .

(* قوله « وما أزين » كذا في الأصل والذي في المحكم مما أزين) .

وقيل إنما بدء ذلك في أمر علي عليه السلام ومعاوية والحَكَمَانِ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَفِي الْحَدِيثِ إِنْ الْجَنَّةَ لِلْمُحَاكِمِينَ وَيُرْوَى بِفَتْحِ الْكَافِ وَكسرها فالفتح هم الذين يَفْعَلُونَ فِي يَدِ الْعَدُوِّ فَيُنْزَحِي رُونََ بَيْنَ الشَّرِّ وَالْقَتْلِ فَيُخْتَارُونَ الْقَتْلَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ هُمْ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْأُخْدُودِ فُعِلَ بِهِمْ ذَلِكَ حَاكِمُوا وَخُيِّرُوا بَيْنَ الْقَتْلِ وَالْكَفْرِ فَاخْتَارُوا الثَّيِّبَاتِ عَلَى الْإِسْلَامِ مَعَ الْقَتْلِ قَالَ وَأَمَّا الْكُسْرُ فَهُوَ الْمُنْصَرَفُ مِنْ نَفْسِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالْأَوَّلُ الْوَجْهَ وَمِنْهُ حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ الْجَنَّةِ دَارًا وَوَصَفَهَا ثُمَّ قَالَ لَا يَنْزِلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ أَوْ مُحَاكِمٌ فِي نَفْسِهِ وَمُحَاكِمُ الْيَمَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَوْمَ مُسَيِّدِ الْيَمَامَةِ وَالْمُحَاكِمُ بِفَتْحِ الْكَافِ .

(* قوله « والمحكم بفتح الكاف إلخ » كذا في صحاح الجوهري وغلطه صاحب القاموس وصوب أنه بكسر الكاف كمحدث قال ابن الطيب محشيه وجوز جماعة الوجهين وقالوا هو كالمجرب فإنه بالكسر الذي جرب الأمور وبالفتح الذي جربته الحوادث وكذلك المحكم بالكسر حكم الحوادث وجربها وبالفتح حكمته وجربته فلا غلط) الَّذِي فِي شَعْرَ طَرَفَةٍ إِذْ يَقُولُ لَيْتَ الْمُحَاكِمُ وَالْمَوْءُوظَ صَوْتَكُمَا تَحْتَ التُّرَابِ إِذَا مَا الْبَاطِلُ انْكَشَفَا .

(* قوله « ليت المحكم إلخ » في التكملة ما نصه يقول ليت أني والذي يأمرني بالحكمة يوم يكشف عني الباطل وأدع الصبا تحت التراب ونصب صوتكما لأنه أراد عاذلي كفا صوتكما)

هو الشيخ المُجَرَّبُ الْمُنْسُوبُ إِلَى الْحِكْمَةِ وَالْحِكْمَةُ الْعَدْلُ وَرَجُلٌ حَكِيمٌ عَدْلٌ حَكِيمٌ وَأَحَاكِمُ الْأَمْرِ أَتَقْنَهُ وَأَحَاكِمَتُهُ التَّجَارِبُ عَلَى الْمَثَلِ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ حَكِيمًا قَدْ أَحَاكِمَتُهُ التَّجَارِبُ وَالْحَكِيمُ الْمَتَقِنُ لِلْأُمُورِ وَاسْتَعْمَلَ ثَعْلَبٌ هَذَا فِي فَرْجِ

المرأة فقال المكثفة من النساء المحكمة الفرج وهذا طريف جدا الأزهرى و>كَمَـ
 الرجلُ يَحْكُمُ >كُما إذا بلغ النهاية في معناه مدحا لازما وقال مرقش يأتى
 الشَّبابُ الأَقْوَرينَ ولا تَغْطِطُ أَخاكُ أن يُقالَ >كَمَـ أي بلغ النهاية في معناه
 أبو عدنان استَحْكَمَ الرجلُ إذا تناهى عما يضره في دينه أو دُنْياه قال ذو الرمة
 لمُستَحْكَمٍ جَزَلُ المُرْوءَةِ مؤمنٌ من القوم لا يَهْوَى الكلام اللِّواغيا
 وأَحْكَمَتُ الشَّيْءَ فاستَحْكَمَ صار مُحْكَمًا واحْتَكَمَ الأمرُ واستَحْكَمَ وثُقِّقَ
 الأزهرى وقوله تعالى كتاب أُوْحِكِمَتُ آياته فُصِّلَتُ من لَدُنِّ >كَمِـ خبير فإن
 التفسير جاء أُوْحِكِمَتُ آياته بالأمر والنهي والحلال والحرام ثم فُصِّلَتُ بالوعد
 والوعيد قال والمعنى و[] أعلم أن آياته أُوْحِكِمَتُ وفُصِّلَتُ بجميع ما يحتاج إليه من
 الدلالة على توحيد [] وتثبيت نبوة الأنبياء وشرائع الإسلام والدليل على ذلك قول [] D ما
 فرَّطنا في الكتاب من شيء وقال بعضهم في قول [] تعالى الر تلك آيات الكتاب الحَكِيمِ
 إنه فَعِيل بمعنى مُفْعَلٍ واستدل بقوله D الر كتاب أُوْحِكِمَتُ آياته قال الأزهرى وهذا
 إن شاء [] كما قيل والقرآنُ يوضح بعضه بعضا قال وإنما جوزنا ذلك وصوبناه لأن
 >كَمَتُ يكون بمعنى أَوْحِكِمَتُ فَرُدَّـ إلى الأصل و[] أعلم و>كَمَـ الشَّيْءَ وأَوْحِكِمَهُ
 كلاهما منعه من الفساد قال الأزهرى وروينا عن إبراهيم النخعي أنه قال >كَمَـ اليَتِيمِ كما
 تُحْكَمُ ولدك أي امنعه من الفساد وأصلحه كما تصلح ولدك وكما تمنعه من الفساد قال وكل
 من منعه من شيء فقد >كَمَتَهُ وأَوْحِكِمَتَهُ قال ونرى أن >كَمَتَهُ الدابة سميت بهذا
 المعنى لأنها تمنع الدابة من كثير من الجهل وروى شمر عن أبي سعيد الضَّرير أنه قال في
 قول النخعي >كَمَـ اليَتِيمِ كما تُحْكَمُ ولدك معناه >كَمَتَهُ في ماله ومِلْكِهِ إذا
 صلح كما تُحْكَمُ ولدك في مِلْكِهِ ولا يكون >كَمَـ بمعنى أَوْحِكِمَ لأنهما ضدان قال
 الأزهرى وقول أبي سعيد الضَّرير ليس بالمرضى ابن الأعرابي >كَمَـ فلان عن الأمر والشَّيْءِ أي
 رَجَعَ وأَوْحِكِمَتُهُ أنا أي رَجَعَتُهُ وأَوْحِكِمَهُ هو عنه رَجَعَتُهُ قال جرير أَيْبَنِي حَنيفَةَ
 أَوْحِكِمُوا سَفْهَاءَ كَمِـ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضَبَا أَي رُدُّوهُمُ وَكُفُّوهُمُ
 وامنعوهم من التعرُّض لي قال الأزهرى جعل ابن الأعرابي >كَمَـ لازما كما ترى كما يقال
 رَجَعَتُهُ فَرَجَعَ وَنَقَصَتُهُ فَنَقَصَ قال وما سمعت >كَمَـ بمعنى رَجَعَ لغير ابن
 الأعرابي قال وهو الثقة المأمون و>كَمَـ الرجلَ و>كَمَتَهُ وأَوْحِكِمَتَهُ منعه مما يريد
 وفي حديث ابن عباس كان الرجل يَرِثُ امرأةً ذاتَ قارِبةٍ فيَعْضُلُها حتى تموتَ أو
 تَرُدَّـ إليه صداقها فأَوْحِكِمَ [] عن ذلك ونهى عنه أي مَنَعَ منه يقال أَوْحِكِمَتُ
 فلانا أي منعه وبه سُمِّيَ الحاكمُ لأنه يمنع الظالم وقيل هو من >كَمَتُ الفرسَ
 وأَوْحِكِمَتُهُ و>كَمَتُهُ إذا قَدَعَتَهُ وَكَفَفَتَهُ و>كَمَتُ السِّفِيهِ وأَوْحِكِمَتُهُ

إذا أَخَذت على يده ومنه قول جرير أَبَنِي حَنيفَةَ أَذْكَمُوا سَفْهَاءَ كَمِ وَدَكَمَةَ اللِّجَامِ مَا
أَحَاطَ بِحَذَنَكَيِ الدَّابَّةِ وَفِي الصَّحَاحِ بِالْحَذَنَكِ وَفِيهَا الْعِذَارَانُ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَمْنَعُهُ مِنَ
الْجَرِيِّ الشَّدِيدِ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ وَجَمَعَهُ دَكَمٌ وَفِي الْحَدِيثِ وَأَنَا آخِذٌ بِحَكَمَةِ فَرَسِهِ أَيِ بِلِجَامِهِ
وَفِي الْحَدِيثِ مَا مِنْ أَدْمِيٍّ إِلَّا وَفِي رَأْسِهِ دَكَمَةٌ وَفِي رِوَايَةٍ فِي رَأْسِ كُلِّ عَبْدٍ دَكَمَةٌ إِذَا
هَمَّ بِسِيئَةٍ فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَقْدَعَهُ بِهَا قَدَعَهُ وَالْحَكَمَةُ حَدِيدَةٌ فِي اللِّجَامِ
تَكُونُ عَلَى أَنْفِ الْفَرَسِ وَدَنَكِهِ تَمْنَعُهُ عَنِ مَخَالَفَةِ رَاكِبِهِ وَلَمَّا كَانَتْ الْحَكَمَةُ تَأْخُذُ بِفَمِ
الدَّابَّةِ وَكَانَ الْحَذَنَكُ مُتَّصِلًا بِرَأْسِ جَعْلَهَا تَمْنَعُ مِنْ هِيَ فِي رَأْسِهِ كَمَا تَمْنَعُ الْحَكَمَةُ
الدَّابَّةَ وَدَكَمَ الْفَرَسَ دَكَمًا وَأَذْكَمَهُ بِالْحَكَمَةِ جَعَلَ لِلجَامِ دَكَمَةً وَكَانَتْ
العَرَبُ تَتَّخِذُهَا مِنَ الْقِدِّ وَالْأَبَقِ لِأَنَّ قَصْدَهُمُ الشَّجَاعَةُ لَا الزِينَةُ قَالَ زَهْرِيُّ الْقَائِدُ
الْخَيْلَ مَنْزُكُوبًا دَوَائِرُهَا قَدْ أُذْكَمَتْ دَكَمَاتِ الْقِدِّ وَالْأَبَقَا يَرِيدُ قَدْ
أُذْكَمَتْ دَكَمَاتِ الْقِدِّ وَبِحَكَمَاتِ الْأَبَقِ فَحَذَفَ الْحَكَمَاتِ وَأَقَامَ الْأَبَقِ
مَكَانَهَا وَيُرْوَى مَحْكُومَةٌ دَكَمَاتِ الْقِدِّ وَالْأَبَقَا عَلَى اللَّغَتَيْنِ جَمِيعًا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ
عَدَسِيٌّ قَدْ أُذْكَمَتْ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى قَوْلِ دَتَّ وَقَوْلِ دَتَّ مُتَعَدِّيَةٌ إِلَى مَفْعُولَيْنِ الْأَزْهَرِيِّ
وَفَرَسٌ مَحْكُومَةٌ فِي رَأْسِهَا دَكَمَةٌ وَأَنْشُدَ مَحْكُومَةَ دَكَمَاتِ الْقِدِّ وَالْأَبَقَا وَقَدْ رَوَاهُ
غَيْرُهُ قَدْ أُذْكَمَتْ قَالَ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ دَكَمَاتِ الْفَرَسِ وَأَذْكَمَتْهُ بِمَعْنَى وَاحِدِ ابْنِ
شَمِيلِ الْحَكَمَةُ دَلَّاقَةٌ تَكُونُ فِي فَمِ الْفَرَسِ وَدَكَمَةُ الْإِنْسَانِ مُقَدِّمٌ وَجْهَهُ وَرَفَعَ اللَّهُ
دَكَمَتَهُ أَيِ رَأْسَهُ وَشَأْنَهُ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْعَبْدِ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَ اللَّهُ دَكَمَتَهُ أَيِ
قَدْرَهُ وَمَنْزَلَتَهُ يُقَالُ لَهُ عِنْدَنَا دَكَمَةٌ أَيِ قَدْرٌ وَفُلَانٌ عَالِي الْحَكَمَةِ وَقِيلَ الْحَكَمَةُ مِنْ
الْإِنْسَانِ أَسْفَلَ وَجْهَهُ مُسْتَعَارٌ مِنْ مَوْضِعِ دَكَمَةِ اللِّجَامِ وَرَفَعْتُهَا كِنَايَةٌ عَنِ الْإِعْزَازِ لِأَنَّ مِنْ
صِفَةِ الذَّلِيلِ تَنْكِيْسَ رَأْسِهِ وَدَكَمَةُ الضَّائِنَةُ ذَقْنُهَا الْأَزْهَرِيِّ وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَرْشِ
الْجِرَاحَاتِ الْحُكُومَةُ وَمَعْنَى الْحُكُومَةُ فِي أَرْشِ الْجِرَاحَاتِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا دِيَّةٌ مَعْلُومَةٌ أَنْ
يُجْرَحَ الْإِنْسَانُ فِي مَوْضِعٍ فِي بَدَنِهِ يُدْقِي شَيْئًا وَلَا يُدْطِلُّ الْعَضْوُ فَيَقْتَسِ
الْحَاكِمُ أَرْشَهُ بِأَنْ يَقُولَ هَذَا الْمَجْرُوحُ لَوْ كَانَ عَبْدًا غَيْرَ مَشِينٍ هَذَا الشَّيْءُ بِهَذِهِ
الْجِرَاحَةِ كَانَتْ قِيَمَتُهُ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَهُوَ مَعَ هَذَا الشَّيْءِ قِيَمَتُهُ تِسْعُمِائَةَ دِرْهَمٍ فَقَدْ نَقَصَهُ
الشَّيْءُ عَشْرَ قِيَمَتِهِ فَيَجِبُ عَلَى الْجَارِحِ عَشْرُ دِيَّتِهِ فِي الْحُرِّ لِأَنَّ الْمَجْرُوحَ حُرٌّ
وَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ بِمَعْنَى الْحُكُومَةِ الَّتِي يَسْتَعْمَلُهَا الْفُقَهَاءُ فِي أَرْشِ الْجِرَاحَاتِ فَأَعْلَمَهُ وَقَدْ
سَمَّوْا دَكَمًا وَدُكَيْمًا وَدَكَيْمًا وَدَكَمًا وَدُكَمًا وَأَبُو حَبِيٍّ مِنَ الْيَمَنِ
وَفِي الْحَدِيثِ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي حَتَّى دَكَمَ وَجَاءَ وَهُمَا قَبِيلَتَانِ جَافِيَتَانِ مِنْ
وَرَاءِ رَمْلِ يَبْرِينَ